

تعلييل الذين منعوا من صلاة الفريضة داخل الكعبة دون النفل والرد عليهم

عبدالمحسن الزامل

لماذا منعوا؟ لماذا منعوا من الصلاة؟ في الكعبة للفرض. لانهما ليستدبروا بعضها فلم يستقبلوا فلم يستقبلها. فقالوا انه في هذه الحال آ يكون في ماذا؟ على هذا يجوز في النافلة ان يستدبر بعضها وان في النافلة. وانه في الفرض ما يستقبل القبلة. يستجبر بعضها - [00:00:00](#)

هذا التعلييل لو صح نقول على هذا الصلاة لا تصح مطلقا على التعلييل. كيف يستقبل ويستجبر؟ ولو كان هذا التفريق المهم في مثل هذه المسألة يعني حكم وهو من عند الله لبينها النبي عليه الصلاة انه يخفى هذا تفصيل مهم في هذه الصلاة - [00:00:27](#) كيف يتركه النبي عليه ولا يبين او ان العلة في هذا هو انه يستقبل في الفرض بعضها ويستجبر بعضها وفي الفريضة وفي النافلة جائز. هذا يشبه في الحقيقة مثل ما قالوا في ان تحديد ايام القصر - [00:00:49](#) ايام قالوا لان النبي عليه الصلاة والسلام فيما يظهر والله اعلم. يعني انها تشبهها نوى ان يقيم اربعة ايام ولو كان قدم مكة يوم السبت لصلى اربعا. متى قدم النبي مكة عليه - [00:01:09](#)

يوم يوم الاحد يوم الاحد يعني على كلامهم لو قدم يوم السبت بل لو كان عليه الصلاة والسلام قدم يعني قبل اه يعني قدم مثلا اه قبل ذلك بصلاة او صلاتين - [00:01:26](#)

لائم او لانه نوى عزم نوى وازمة اقامة اربعة ايام. وهذا التفريق العظيم هذا الامر ان يكون قصده بنية لا يعلم الا مثل هذا ما يدل على ضعفه. في مثل هذه العبادة العظيمة. وهذا منه. ثم نقول ايضا - [00:01:52](#) انتم تقولون تقولون في صلاة النافلة صلاة النافلة لا يجوز في حال الاستقراء ان يصلي الى غير القبلة. حتى في النافلة على الراحلة لو كان انسان في هودج او مثل مثلا في سيارة - [00:02:12](#)

ومطمئن ويستطيع ان يدور الى القبلة. قلتم يلزمه يلزم تقولون يجب عليه ان يدور لو كان يمكن في السيارة او مثلا انسان يعني ما تقول في الغمارة القرآنية وفي الشنطة. وممكن انه يتجه القبلة ولو لفت السيارة يمين والقبلة يسار يستدير قلتم يستدير لانه لا مشقة عليه - [00:02:35](#)

مثل ما قال اذا كان في هودج وعمارية وكبير مثل المرأة مثلا على البعير ويمكن ان تدور قالوا تدور. وتتجه الى القبلة ما قلت وهنا تقول وعلاج مقتضى تعلييلكم انه في هذه الحالية يجب ان يصلي خارج خارج الكعبة في النفل لانه ليس مضطر ما دام - [00:03:00](#) انه يجعل بعضه خارج الكعبة اه خارج القبلة فيلزم على قوله فان حتى النافلة كذلك لانكم الزمتموه في ماذا؟ في حال السفر ايه صلاة النافلة في السفر يلزمه ذلك لاجلي الا يكون بعض القبلة خلفه - [00:03:20](#)

وهم بنوا على هذا البطلان كأنه ما استقبلها ومثل هذا التعلييل الذي يصادم النص يكون ايش حكمه؟ فاسد الاعتبار او باطل يصادم النصر ان الصريح في انه عليه السلام صلى في داخل الكعبة. وفي هذا دلالة على ان من كان في داخل الكعبة - [00:03:41](#) فان قبلته جميع الجهات جميع الجهات يصله في اي جهة وهذا هو الصحيح والنافلة والفرض مثله وان كان ان صلاة فضل السنة ان تصلى خارج الكعبة لكن لو فرض ان - [00:04:02](#)

قوم صلوا الفريضة او ان انسان دخل كعبه وادركته الصلاة او ضاق المكان او نحو ذلك فصلوا الفريضة في الكعبة صحت على

